[العدد]

حاشية: قوله: (أسماء العدد: ما وضع لكمية آحاد الأشياء فيندرج فيه واحد واثنان؛ لأنهما من أسماء العدد عند النحويين، وإن لم تكن من العدد عند كثير من الحساب).

إنما لم يكن واحد واثنان عددا عندهم؛ لأن العدد في اصطلاحهم: كثر مركبة من آحاد، فلا يكون الواحد عددا بل مبدأ العدد، وقيس الاثنان عليه لكونه زوجا فهو مبدأ الأزواج، كما أن الواحد مبدأ الأفراد.

قالوا: ولو زاد في هذا الحد: بالذات؛ لكان أجود؛ لئلا ينتقض بالذراع؛ فإنه وضع لكمية آحاد الأشياء لكن لا بالذات، بل لأن العدد عارض له. ولفظ الكمية غير عربي.

حاشية عند قوله: (وشذ حذفها بفتح النون).

أي: بفتح النون على لغة من أعرب " ثمانيا " إعراب الصحيح لا إعراب المنقوص، فقال: هذه ثمان، ورأيت ثمانا، ومررت بثمان، فإذا ركب بناها على الفتح كـ " خمسة عشر ".

ويمكن أن يقال في تعليل جمع مميز الثلاثة إلى العشرة: إن الإضافة فيه بمعنى "من"، فلو أضيف للمفرد لأوهم الإضافة الى أجزاء المعدود، فلو قيل: سبعة درهم، أي: سبعة أجزائه، (إلا في ثلاثمائة...)؛ لاحتياجه إلى مميز آخر.

قوله: (وإذا كان المعدود مؤنثًا... إلى آخره).

أما في سعة الكلام فالاعتبار للفظ فقط، وأما من اعتبر المعنى فيه فهو في ضرورة الشعر، كقوله[1]: [الطويل]

فَكَانَ مِجَنِّي دُونَ مَنْ كُنْتُ أَتَّقِي ثَلاثُ شُخُوصٍ كَاعِبَانِ وَمُعْصِرُ

---

(١) هَذَا البَيْتُ لِعَمْر بْن عَبْد الله ابْن أَبِي رَبِيعَة المَخْزُومِيّ، يُكْنَى: أَبَا الخَطَّاب. "الديوان ص١٠٠" من أبيات لها قصة ذكرت في الديوان،

الشاهد فيه: حَذْفُ تَاءِ التَّأْنِيثِ مِنْ قَوْلِهِ: (ثَلاثَ شُخُوصٍ)، وَالشَّخْصُ مُذَكَّرٌ يَجِبُ مَعَهُ إِثْبَاتُ تَاء التَّأْنِيثِ، لَكِنَّهُ لمَا عَنَى بِالشُّخُوصِ النِّسَاءِ، حَمَلَ عَلَى المَعْنَى فَحَذَفَ، كَأَنَّهُ قَالَ: ثَلاثُ نِسْوَةٍ، وَمِثْلُهُ فِي الحَمْلِ عَلَى المَعْنَى كَثِيرٌ.

وحينئذ لا ينبغي أن يقول: (فوجهان)؛ لأنه يقتضي التسوية بينهما، وليس كذلك.

وفي البيت شذوذان: اعتبار المعنى، وتمييز ما دون العشرة بجمع كثرة.

حاشية: قوله: (وباعتبار حاله: الأول...)

ولم يقل: الواحد؛ لأن لفظ الواحد اسم عدد، وهو يريد غير اسم العدد، بل الاسم المشتق منه، فغيروه إلى لفظ الأول، كما غيروا الاثنين الى لفظ الثاني لذلك.

obeikandl.com

[تعريف العدد]

واذا عرف العدد من الثلاثة إلى العشرة أدخل حرف التعريف على المضاف إليه خلافا للكوفيين في إدخاله عليهما.

واما من " أحد عشر " الى " تسعة عشر " فعلى الأول، نحو: " الخمسة عشر "؛ لأنهما صارا بالتركيب اسمًا واحدًا. وأجاز الأخفش " الخمسة العشر ".

ومن أحد وعشرين إلى تسعة وتسعين تدخل عليهما، نحو: الأحد والعشرون.

وحكم " مائة " و "ألف " حكم الثلاثة إلى العشرة في تعريف الأول، ولم يخالف فيه إلا الكوفيون.

وإذا ذكر الوصف بعد العدد فالأولى جريه صفة، مثل: ثلاثة علويون، وتجوز الإضافة، مثل: ثلاثة علويين.

ويجوز وصف النكرة المنصوبة بالإفراد والجمع، مثل: عندى عشرون غلامًا ظريفًا وظرفاء.

ويجوز الحمل على إعراب العدد، نحو: عشرون غلامًا صالحون، وعلى إعراب المعدود، نحو: عشرون غلامًا صالحين.

وإذا عطف مذكر على مؤنث أو مؤنث على مذكر جاز في المعطوف وجهان: تقول: عندى ستة رجال ونسوة، بالرفع والجر، فالرفع على معنى أن عندك ستة رجال ونسوة، ولم يعلم عددهن، والجر على أن عندك ثلاثة رجال وثلاث نسوة، هذا إن كان للعدد نصف صحيح، فإن لم يكن كان العطف على العدد دون المعدود، نحو: سبعة رجال ونسوة، إذ لم يكن مما ينصف، فإن كان مما ينصف جاز العطف عليهما، نحو: سبعة دراهم ودنانير، بالرفع والجر.

وإذا جرى العدد وصفا لمعدود مذكر ومؤنث معا، غلب المذكر على المؤنث، نحو: عندى رجال ونساء ستة.